

89 زكاة الفطر باختصار د صلاح الصاوي

صلاح الصاوي

من هو الفقير المستحق لزكاة الفطر الذي لا يجد تمام الكفاية وبالمناسبة زكاة الفطر ليس لها نصاب كزكاة المال خليني اعمل كده
اطلالة موجزة على صدقة الفطر صدقة الفطر هي الصدقة التي تجب بالفطر من رمضان - [00:00:00](#)
طريدة من الفرائض القول بسنيتها قول شاذ منكر شرعت طهرة للصائم من اللغو والرفث طعمة للفقراء والمساكين تجب صدقة الفطر
بغروب شمس اخر يوم من ايام رمضان يعني من تزوج او ولد له ولد او اسلم قبل الغروب فعليه الفطرة - [00:00:29](#)
اما ان كان بعد الغروب لم تلزمه تدخل الفطر طيب على كل مسلم ذكر او انثى وعلى المسلم ان يخرجها عن نفسه وعمن تلزمه نفقته
من الزوجة والاقارب يبدأ في هذا بنفسه - [00:00:53](#)
وزوجته ثم اولاده ثم بقية القرابة على حسب قواعد الميراث لا تجب صدقة الفطر عن الحمل الذي في البطن الا ان يتطوع بها فلا بأس
لا يشترط لوجوب صدقة الفطر الا الاسلام - [00:01:10](#)
وان يكون مقدار الزكاة فاضلا عن قوته وعن قوت من تلزمه نفقته في يوم العيد وليكنه ما لهاش نصاب نصاب زكاة المال عشرون
دينارا خمسة وتمانين جرام من الذهب حوالي ثلاث الاف وخمسمائة الى اربعة الاف دولار. بينما زكاة الفطر ممكن تلاقي النصاب -
[00:01:32](#)
خمسین دولار مسلا اربعین دولار ما فاض عن عن قوتك واولادك في يوم في ليلة العيد وفي يومه بعد كده تخرج منه صدقة الف
صدقات لا حرج تدفع الصدقة وتستقبلها لتتزوج حلاوة البذل - [00:01:53](#)
وحلاوة العطاء في سبيل الله عز وجل تلك حلاوة لا يستشعرها الا من ذاقها. كأن الله اراد الا يحرم المحاويج والمساكين من تذوق هذه
النعمة الربانية الكريمة مقداره صدقة الفطر صاع من طعام بصاع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:14](#)
والصاع اربعة امداد فهو يساوي ثلاثة كيلو جرام تقريبا من القمح او الارز ونحوه اذ تؤدي صدقة الفطر من كل ما يتخذها الناس طعاما
ويجوز اخراج القيمة عند ظهور الحاجة والرجحان المصلحة - [00:02:33](#)
الصدقة بالفطر ميقات استحباب وميقات جواز بقدر الاستحباب الفجر يوم العيد يمتد الناس من الصلاة ان قدرت على ذلك كنت
هتديها للجامع ده مش واخذ استحباب ابدى كما هياخذها سيعجز عن اخراجها في الميقات الشرعي قطعا - [00:02:50](#)
وانت على على نفسك جنيه اما اذا انت لك اكسس لفقراء حبيت تديها لهم ليلة العيد الله يحييك ولعله ربما لو قدمتها يومين كما كان
الصحابه يفعلون يقدر الفقير يدبر بها نفسه قبل العيد بيوم او اثنين مش لازم يطلع العيد يقف طابور - [00:03:11](#)
عشان يشتري طعام ولا عشان آآ يشتري ما يطهي به هذا الطعام الذي قدمته له تأخرها عن يوم العيد محرم بالاجماع ولا بد ان يقضيه
بلا نزاع من اخر صدقة فطر عن يوم العيد ارتكب حراما - [00:03:30](#)
ثم يلزمه القضاء ويصبح هذا دينا في ذمتي. واذا مات يخرج من تركته قبل قسمها بين الورثة فدين الله احق ان يقضى عند توكيل
المركز الاسلامي في توزيعها يجوز تسليمها له في اي وقت - [00:03:50](#)
ولو قبل رمضان يقول المركز هو المسؤول عن اخراجها في الميقات الشرعي لا ينبغي للمركز الاسلامي ان يحبس صدقة الفطر عنده الا
بالقدر الذي يلزم بتوصيلها الى المستحقين طيب لو شخص قال ايه - [00:04:09](#)
من لم يتيسر له من يأخذها بحث عن فقير فلم يجد فانه يعزلها عن بقية امواله وتصبح امانة في ذمته الى ان تصل الى المستحقين
انا يعني افرزت صدقة الفطر - [00:04:31](#)

لم اجد من يأخذها مني يعني لا اخلطها بمالي انما افرزها واجنبها الى ان مستحق الذي ياتي زكاة الفطر زكاة ابدان يخرجها المزكي حيث حيس يولد بدنه بحيث توجد امواله - [00:04:50](#)

زكاة الفطر زكاة ابدان تنفق حيث يولد المزكي نفسه ويجوز نقلها الى جهة اخرى عند الحاجة او الضرورة طبخ ذو الفطر يجزئ ان يقدم المزكي صدقته الى جماعة من الناس - [00:05:13](#)

ويجزئ ان الجماعة من الناس تقدم صدقاتها لواحد فقط الامر في ذلك واسع والحمد لله رب العالمين تقال حول الاعتكاف. كيف كل اعتكاف في ظل الظروف الراهنة لهذا العام آآ الاعتكاف كما تعلمون - [00:05:33](#)

قطع العلائق عن الخلائق والاشتغال بخدمة فرصة ان المكلف ايام في السنة يخلو فيها بنفسه يخلو فيها مع ربه جل جلاله انسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا زنوا اعمالكم قبل ان توزن عليكم تزينوا للعرض الاكبر على الله عز وجل - [00:05:53](#)

وكان هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه يعتكف في العشرة ايام لخارى استقر هديه على الاعتكاف في العشرة ايام اذا حدس زرف طارئ كان يقضيها في شهر شوال يعني يعني بالمناسبة - [00:06:18](#)

من فهد او الاعتكاف في رمضان. بسبب ضغط سبب قرار سبب جائحة وتيسر له في شوال يمكن ان يقضيها في خلينا نتكلم اولاً عن الاصل ثم عن استثناءات الطاغية الاصل - [00:06:35](#)